


المصدر : الجزيرة

التاريخ : 06-11-2007 العدد : 12822

الصفحات : 4 المسلسل : 19

ثمن جهود المليك في تعزيز علاقات المملكة مع الدول الشقيقة والصديقة

مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين يوافق على نظام المرور  
فرض انفارييل مقليل استخراج تأشيرة زيارة لرجال الأعمال ومن في حكمهم



## الرياض - واس

رأس نائب خادم الحرمين الشريفين، صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله -، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بديرة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على حموى اللقاءات والاتصالات التي جرت خلال الأيام الماضية، مهنئاً جهود خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - رعاه الله - في تعزيز علاقات المملكة العربية السعودية مع الدول الشقيقة والصديقة، وإعانتها المزيد من الفاعلية ودفعها إلى الأمام في مختلف المجالات، وعمله حفظه الله على توثيق التعاون في المجالات الحيوية؛ ومنها نقل التقنية والتدريب والبحث العلمي على وجه الخصوص، وسعيه ومبادراته لكل ما يحقق السلام والاستقرار والرخاء إقليمياً ودولياً.

وأوضح معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء لشيؤون مجلس الشورى، وزير الثقافة والإعلام بالنيابة، الدكتور سعود بن سعيد التميمي في بيانه بوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس استعرض إثر ذلك عدداً من التقارير حول مستجدات الأوضاع وتطوراتها الإقليمية والدولية، وفي مقدمتها منطقة الشرق الأوسط، حيث أعرب المجلس عن إمله في تفعيل بنود الميثاق الصادر عن الاجتماع الموسع للدول المجاورة للعراق ومصر والبحرين والإيعاخة للدولتين في مجلس الأمن الدولي ومجموعة الثمانية الذي اجتمع في استنبول يوم السبت الماضي للتحقيق من المعاناة الإنسانية التي يتكبدها الشعب العراقي

ومساعدته على تخطي الأوضاع المساوية التي منازلت تواجهه، وجدد المجلس تأكيد المملكة الدائم على أهمية دعم وحدة العراق والحفاظ على استقلاله وسيادته، والامتناع عن التدخل في شؤونه الداخلية، ونظرتها إلى جميع أبناء الشعب العراقي بتوابعه وتعدد أطيافه نظرة واحدة دون أي تصنيف طائفي، أو مذهبي، أو عرقي.

وشدد المجلس على ثبات موقف المملكة العربية السعودية الذي أعلنه ويعلمه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود على الواو؛ بعد يدها بكل ثقة وحرز لكل الأصدقاء الذين يربغون في تحقيق سلام عادل ودائم في المنطقة وبقية المناطق المتفجرة في العالم.

وفي شأن آخر بين معالي وزير الثقافة والإعلام بالنيابة أن نائب خادم الحرمين الشريفين، أبدى ارتياحه لقوة الاقتصاد الوطني الذي أبرزه التقرير السنوي الثالث والأربعون لمؤسسة النقد العربي السعودي، الذي عرض تطورات العام المالي الحالي

1428-1427هـ-2007م، وشكر سموه الكريم الله جل وعلا الذي تفضل على هذه البلاد بلك النعم، ومواصلة الاقتصاد الوطني في العام 2006م نمو المتميز للعام الرابع على التوالي.

وأشار الوزير التميمي إلى أن هذا الوضع الاقتصادي المتميز للمملكة العربية السعودية أهلها لنيل المركز الثالث عالمياً من حيث استقرار الاقتصاد الكلي وفق تصنيف تقرير التنافسية العالمي لعامي 2007-2008م الصادر يوم الأربعاء الماضي عن المنتدى الاقتصادي العالمي وتصورها كذلك دول العالم العربي والشرق الأوسط بوصفها أفضل بيئة استثمارية وفقاً لتقرير أداء الأعمال 2008م الذي صدر الشهر الماضي عن مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي واحتلالها المركز الثالث والعشرين عالمياً. وكذا تصنيف البنك الدولي للملكة العربية السعودية ضمن أفضل عشر دول في العالم قاض بإصلاحات اقتصادية خلال عامي 2006-2007م.

وانتهى وزير الثقافة والإعلام بالنيابة بيانه بان المجلس إثر اطلاعه على جدول الأعمال أصدر من القرارات ما يلي:

- 1- أولا: بعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم (83-64) وتاريخ 1-13-1427هـ ورقم (15-14) وتاريخ 9-5-1428هـ قرر مجلس الوزراء ما يلي:
- 1- الموافقة على نظام المرور بالصيغة المرفقة بالقرار.
- 2- استمرار الجهات التي تتولى جانباً الفصل في المنازعات والقضايا والمخالفات المرورية في مباشرة مهامها وفقاً للأحكام الواردة في هذا النظام ولائحته التنفيذية، وذلك إلى حين مباشرة الدوائر المختصة بذلك في المحاكم العامة لأختصاصاتها، وفقاً لنظام القضاء وآلية العمل التنفيذية له الصادرين بالمرسوم الملكي رقم (م-78) وتاريخ 19-9-1428هـ.
- وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
- أبرز ملامح النظام:
- 1- قرر النظام أن تنشأ في وزارة الداخلية مجلس أعلى للمرور، يصره بتكوينه أمير



الموافقة على تأسيس شركة مساهمة باسم (الشركة السعودية لإعادة التأمين) (إعادة التعاونية) وذلك وفقاً لنظامها الأساس.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. سادساً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (89-30) وتاريخ 25-6-1428هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية ووزارة المعلومات والاتصالات في جمهورية كوريا الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 5-8-1428هـ الموافق 24-8-2007م وتُسمى بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. أبرز ملاحظ مذكرة التفاهم 1- تتمتع سبل التعاون في مجال قطاع الأعمال والمؤسسات البحثية والتعليمية والهيئات التخصصية.

2- إقامة المعارض والندوات والمؤتمرات المشتركة في المجالات ذات العلاقة وتبادل الزيارات والوفود بين الخبراء والمختصين. سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بملء تبتين (الخامسة عشرة) و (الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

1- تعيين سليمان بن عبد الرحمن بن عبدالله القضيبي (وكيل) والربيعية الخامسة عشرة بوزارة الدفاع والطيران.

2- تعيين الدكتور محمد بن سليمان بن عبد الرحمن الروبيد على وظيفة (وكيل الوزارة للتعليم بتعليم البنين) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة التربية والتعليم.

3- تعيين الدكتور حاتم بن حسن بن حمزة المرزوقي على وظيفة (أمين عام مجلس المنطقة) بمرتبة الرابعة عشرة بإدارة منطقة مكة المكرمة.

من الهيئة العليا للسياسة في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الدينية والسياحة في جمهورية جنوب أفريقيا، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

ثالثاً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (50-41) وتاريخ 18-9-1428هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على فرض رسم مقداره (1000) ألف ريال مقابل استخراج تأشيرة زيارة رجال الأعمال ومن في حكمهم، مدتها ستة وصالحة لعدة سفرات، مع الأخذ بعين الاعتبار بالملدان الطبي تفرض رسوماً أقل أو تلك التي تُعفى رجال الأعمال السعوديين من رسوم التأشيرة.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. رابعاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على اشتراك وزارة التجارة والصناعة في عضوية المكتب الدولي للمعارض، بدءاً من العام المالي القادم (1428-1429هـ). خامساً: قرر مجلس الوزراء

6- عد النظام التقسيط مخالفة سرورية، ويعاقب مرتكبها بالعقوبات الآتية:

أ - في المرة الأولى حجز المركبة خمسة عشر يوماً، وغرامة مالية مقدارها ألف ريال، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.

ب - في المرة الثانية حجز المركبة لمدة شهر وغرامة مالية مقدارها ألف وخمسمائة ريال، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.

ج - في المرة الثالثة غرامة مالية مقدارها ألفا ريال وحجز المركبة، ومن ثم الرفع إلى المحكمة المختصة للنظر في مصادرة المركبة أو تخريمه بدفع قيمة النزل للمركبة المستأجرة أو المسروقة وسجنه.

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس إدارة الهيئة العليا للسياسة - أو من ينيبه - بالتباحث في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال السياحة

ملكي، يكون هو السلطة العليا المشرفة على شؤون المرور من خلال رسم السياسة العامة للمرور.

2- تخضع بموجب هذا النظام جميع المركبات للمواصفات والمقاييس المعتمدة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس.

3- عهد النظام إلى إدارة المرور بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى - تنظيم أندية السيارات التي تمنح رخصاً دولية.

4- وضع النظام عدداً من الشروط للحصول على رخصة القيادة من بينها ألا يكون طالب الرخصة مهما كان نوعها قد أنين بحكم قضائي بتعاطي المخدرات أو صنعها أو تهريبها أو ترويجه أو حيازتها ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

5- قرر النظام معاقبة كل من اتلف نفس إنسان - كلاً أو بعضاً - في حادث سير متعمداً أو مفرطاً بالسجن مدة لا تزيد على ستة واحدة وغرامة مالية لا تزيد على عشرة آلاف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، دون إخلال بما يتقرر للحق الخاص.